

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والسبعون



الجلسة العامة 55

الثلاثاء، 24 كانون الأول/ديسمبر 2024، الساعة 15/00

نيويورك

الرئيس: السيد يانغ (الكاميرون)

علقت الجلسة الساعة 16/10 يوم الخميس 19 كانون الأول/ديسمبر واستؤنفت الساعة 16/05 يوم الثلاثاء 24 كانون الأول/ديسمبر.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ستنظر الجمعية العامة أولاً في المقترحات التي أرجئ البت فيها لإتاحة الوقت للجنة الخامسة لاستعراض الآثار المترتبة عليها في الميزانية البرنامجية.

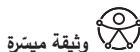
ونود تذكير الأعضاء بأنه عملاً بالمقررات المتخذة عند النظر في تقارير اللجان الرئيسية الأخرى، ستقتصر البيانات على تعليقات التصويت. وأود تذكير الأعضاء بأنه وفقاً للمقرر 401/34 ينبغي للوفود، قدر الإمكان، تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة وأن تقتصر مدة تعليقات التصويت على 10 دقائق وينبغي أن تتلي بها الوفود من مقاعدها. وعندما تكون هناك مقترحات متعددة في إطار بند من بنود جدول الأعمال، ينبغي الإدلاء ببيانات تعليل التصويت قبل التصويت على أي منها أو عليها جميعاً في مداخلة واحدة، على أن يلي ذلك البت فيها جميعاً، واحداً تلو الآخر. بعد ذلك، ستكون هناك فرصة للإدلاء ببيانات تعليل التصويت بعد التصويت على أي منها أو عليها جميعاً في مداخلة واحدة.

وأود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البت في توصيات اللجنة بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة المعنية، ما لم يتم إخطار الأمانة العامة بخلاف ذلك مسبقاً. ويعني هذا أنه حيثما أُجري تصويت منفصل أو مسجل، فإننا سنفعل الشيء نفسه. ويحدوني الأمل أيضاً أن نعتد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدت بدون تصويت في اللجنة المعنية. سيتم تحميل نتائج التصويت على بوابة e-deleGATE، تحت عنوان "Plenary e-Place".

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room AB-0928 (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



الرجاء إعادة التدوير



وثيقة ميسرة



وأذكر الأعضاء أنه لم يعد من الممكن الآن قبول مشاركين آخرين في تقديم مشاريع القرارات والمقررات التي توصي بها لجنة رئيسية بعد اعتماد تلك المشاريع في اللجنة. ويتعين توجيه أي استفسارات بشأن المشاركة في تقديم تقارير اللجنة إلى أمين اللجنة المعنية.

وعلاوة على ذلك، فإن أي تصويبات على نوايا تصويت الوفود بعد الانتهاء من التصويت بشأن اقتراح ما ينبغي توجيهها مباشرة إلى الأمانة العامة بعد الجلسة. وأعوّل على تعاون الأعضاء لتفادي أي تعطيل لإجراءاتنا في هذا الصدد.

البند 13 من جدول الأعمال (تابع)

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/665)

مشروع القرار (A/79/L.21)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت، في مقررها 537/79، المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2024، أن تعقد اجتماعاً للجمعية في كانون الأول/ديسمبر 2024، على أساس استثنائي، للنظر في مشروع برنامج العمل الجديد لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد 2024-2034، وأن يستمع الاجتماع إلى بيانات يدلي بها رئيس الجمعية العامة ورئيس مجموعة البلدان النامية غير الساحلية والأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان النامية غير الساحلية على أن يعقب ذلك اعتماد مشروع برنامج العمل.

وفي هذا الصدد، وكما أعلن في الجلسة العامة 54، المعقودة في 19 كانون الأول/ديسمبر 2024، تلقى الرئيس طلباً من مقدم المقرر بتأجيل الاجتماع المذكور إلى كانون الثاني/يناير 2025. ولكي تنظر الجمعية العامة في هذا الاقتراح وتشرع في البت في مشروع القرار A/79/L.21 في هذا الوقت، يجب أن توافق أولاً، بموجب المادة 81 من نظامها الداخلي، على إعادة النظر في الحكم الوارد في الفقرة (ب) من المقرر 537/79.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في إعادة النظر في الحكم الوارد في الفقرة (ب) من المقرر 537/79؟

تقرر ذلك (المقرر 537/79 باء).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أيضاً أن الجمعية ترغب في أن تشرع في البت في مشروع القرار A/79/L.21 في هذا الوقت، بينما تستمع في كانون الثاني/يناير 2025 إلى البيانات الصادر بها تكليف في مقررها 537/79 وأي بيانات تعليلاً للتصويت على مشروع القرار؟

تقرر ذلك (المقرر 537/79 جيم).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع الجمعية الآن في البت في مشروع القرار A/79/L.21.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/79/665. ويرد نص التقرير، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/79/L.22، الفرع لام. وأعطى الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه، منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، أصبحت البلدان التالية أيضاً من مقدمي مشروع القرار A/79/L.21: الاتحاد الروسي، أرمينيا، إسبانيا، إستونيا، إيسواتيني، إكوادور، إندونيسيا، أوغندا، أيرلندا، إيطاليا، باراغواي، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بوتان، بوركينا فاسو، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، تايلند، تركمانستان، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، تونس، جزر القمر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، طاجيكستان، غانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، الكونغو، لاوس، لكسمبرغ، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، المغرب، منغوليا، النمسا، نيبال، النيجر، هنغاريا، مملكة هولندا واليونان.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/79/L.21، المعنون "برنامج العمل لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد 2024-2034".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار A/79/L.21؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 233/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 13 من جدول الأعمال.

البند 16 من جدول الأعمال (تابع)

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

د) تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/79/435/Add.4)

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/661)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في تقريرها.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/79/661. ويرد نص التقرير، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/79/L.22، الفرع حاء.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار من دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 234/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (د) من البند 16 من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

(و) تعزيز التعاون الدولي الشامل والفعال بشأن المسائل الضريبية في الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الثانية (A/79/435/Add.6)

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/662)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في تقريرها.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/79/662. ويرد نص التقرير، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/79/L.22، الفرع طاء.

طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرتين 2 و 5 من المنطوق. وسأطرح للتصويت أولاً الفقرة 2 من المنطوق.

تم إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إيسواتيني، إثيوبيا، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، منغوليا، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند،

تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لايتيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، مملكة هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

آيسلندا، ليختنشتاين، المكسيك، النرويج، تركيا، الإمارات العربية المتحدة

تم الإبقاء على الفقرة 2 من المنطوق بأغلبية 112 صوتاً مقابل 49، وامتناع 6 أعضاء عن

التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد كوستاريكا والفلبين الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين؛ وأبلغ وفد ليختنشتاين الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت معارضاً].

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة 5 من المنطوق.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إيسواتيني، إثيوبيا، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، منغوليا، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس،

تركمانستان، أوغندا، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لايتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، مملكة هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

آيسلندا، ليختنشتاين، المكسيك، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

تقرر الإبقاء على الفقرة 5 من المنطوق بأغلبية 112 صوتاً مقابل 48، مع امتناع 6 أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد كوستاريكا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً؛ وأبلغ وفد ليختنشتاين الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت معارضاً.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن مشروع القرار، في مجموعه، الذي طُلب إجراء تصويت مسجل عليه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بروندي، كمبوديا، الكامرون، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إسواتيني، إثيوبيا، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت

وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

الأرجنتين، أستراليا، كندا، إسرائيل، اليابان، نيوزيلندا، جمهورية كوريا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، مملكة هولندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة

اعتمد مشروع القرار ككل بأغلبية 119 صوتا مقابل 9 أصوات، مع امتناع 43 عضوا عن التصويت (القرار 235/79).

[بعد ذلك، أبلغ وفد أرمينيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند 16 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند 23 من جدول الأعمال (تابع)

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

(ب) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/79/442/Add.2)

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/660)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في تقريرها.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/79/660. ويرد نص التقرير، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/79/L.22، الفرع زاي. وسنبت الآن في مشروع القرار.

لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو
حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 236/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند 23 من
جدول الأعمال وبند الفرعي (ب).
تقرر ذلك.

البند 93 من جدول الأعمال (تابع)

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

تقرير اللجنة الأولى (A/79/403)

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/655)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الأولى باعتماده
في تقريرها.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة
A/79/655. ويرد نص التقرير، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/79/L.22، الفرع باء. وسنبت الآن
في مشروع القرار.

لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو
حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 237/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند 93 من
جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند 98 من جدول الأعمال (تابع)

نزع السلاح العام الكامل

تقرير اللجنة الأولى (A/79/408)

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/656 و A/79/657 و A/79/658 و A/79/659)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات السابع عشر والعشرين والسادس
والثلاثين والسابع والثلاثين.

وترد تقارير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات في الوثائق A/79/656 و A/79/657 و A/79/658 و A/79/659 على التوالي. وترد نصوص التقارير، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/79/L.22، الفروع جيم ودال وهاء وووا، على التوالي. نبت الآن في مشاريع القرارات، واحداً تلو الآخر.

ننتقل أولاً إلى مشروع القرار السابع عشر، المعنون "آثار الحرب النووية والبحث العلمي". وقد طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرات الثالثة والخامسة والحادية عشرة من الديباجة.

أُطرح للتصويت أولاً الفقرة الثالثة من الديباجة.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، غابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

فرنسا، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

المتمتعون عن التصويت:

ألبانيا، بيلاروس، بلجيكا، تشيكيا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، إسرائيل، لاتفيا، ليتوانيا، نيكاراغوا، مقدونيا الشمالية، باكستان، بولندا، البرتغال، رومانيا، إسبانيا، السويد، أوكرانيا

تقرر الإبقاء على الفقرة الثالثة من ديباجة مشروع القرار السابع عشر بأغلبية 134 صوتاً مقابل 3 أصوات، مع امتناع 21 عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد بلجيكا وفنلندا الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين؛ وأبلغ وفد الولايات المتحدة الأمريكية الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت معارضاً.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة الخامسة من الديباجة.

أجري تصويت مسجل.

سنبدأ الآن عملية التصويت.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، النمسا، أنزبجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، غابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، آيسلندا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سوريانام، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

فرنسا، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، بيلاروس، بلجيكا، تشيكيا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، إسرائيل، لاتفيا، ليتوانيا، نيكاراغوا، مقدونيا الشمالية، باكستان، بولندا، البرتغال، رومانيا، إسبانيا، السويد، أوكرانيا

تقرر الإبقاء على الفقرة الخامسة من ديباجة مشروع القرار السابع عشر بأغلبية 124 صوتاً مقابل 3 أصوات، مع امتناع 28 عضواً عن التصويت.

إبعد ذلك، أبلغ وفد أستراليا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً؛ وأبلغ وفد الولايات المتحدة الأمريكية الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت معارضاً.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح الآن للتصويت الفقرة الحادية عشرة من ديباجة مشروع القرار السابع عشر. طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، أستراليا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كيريباس، كينيا، لبنان، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، مملكة هولندا، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

بولندا، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أوكرانيا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بيلاروس، تركيا، تشيكيا، الجبل الأسود، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، فنلندا، كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مقدونيا الشمالية، نيكاراغوا، الهند، هنغاريا

تقرر الإبقاء على الفقرة الحادية عشرة من ديباجة مشروع القرار السابع عشر بأغلبية 123 صوتاً مقابل 4 أصوات، مع امتناع 28 عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح الآن للتصويت مشروع القرار السابع عشر في مجموعه. طُلب إجراء

تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بلجيكا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، رواندا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، سويسرا، سيراليون، سيشيل، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، فانواتو، الفلبين، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كيريباس، كينيا، لبنان، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، ناورو، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، مملكة هولندا، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

المتنعون عن التصويت:

إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، أوكرانيا، باكستان، البرتغال، بلغاريا، بولندا، بيلاروس، تركيا، تشيكيا، الجبل الأسود، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، عمان، فنلندا، كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مقدونيا الشمالية، نيكاراغوا، الهند، هنغاريا

اعتمد مشروع القرار السابع عشر في مجموعه بأغلبية 136 صوتا مقابل 3 أصوات، مع امتناع 29 عضواً عن التصويت (القرار 238/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار العشرين، المعنون "الذكاء الاصطناعي في المجال العسكري وآثاره على السلام والأمن الدوليين".

طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرات الأولى، والثانية، والخامسة، والثامنة، والتاسعة، والرابعة عشرة والخامسة عشرة من الديباجة وعلى الفقرات 1 و 2 و 5 و 6 و 7 و 8 من المنطوق.

أُطرح الآن للتصويت الفقرة الأولى من ديباجة مشروع القرار العشرين.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توغو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سان مارينو، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، مملكة هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، إريتريا، جمهورية إيران الإسلامية، بوتان، بيلاروس، الجزائر، كوبا، مصر، موريشيوس، نيكاراغوا، الهند

تقرر الإبقاء على الفقرة الأولى من ديباجة مشروع القرار العشرين بأغلبية 137 صوتا دون أصوات معارضة، مع امتناع 12 عضوا عن التصويت.

[في وقت لاحق أبلغ وفد غانا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح الآن للتصويت الفقرة الثانية من ديباجة مشروع القرار العشرين.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توغو، تونس، تونغغا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سان مارينو، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، مملكة هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، جمهورية إيران الإسلامية

المتمتعون عن التصويت:

إثيوبيا، بيلاروس، الجزائر، المكسيك، نيكاراغوا

تقرر الإبقاء على الفقرة الثانية من ديباجة مشروع القرار العشرين بأغلبية 145 صوتا مقابل صوتين، مع امتناع 5 أعضاء عن التصويت.

[في وقت لاحق أبلغ وفد غانا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح الآن للتصويت الفقرة الخامسة من ديباجة مشروع القرار العشرين.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكا، توغو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سان مارينو، سري لانكا، السلطاني، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، مملكة هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، جمهورية إيران الإسلامية، بيلاروس، نيكاراغوا

تقرر الإبقاء على الفقرة الخامسة من ديباجة مشروع القرار العشرين بأغلبية 147 صوتا دون أصوات معارضة، مع امتناع 5 أعضاء عن التصويت.

[في وقت لاحق أبلغ وفد غانا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح الآن للتصويت الفقرة الثامنة من ديباجة مشروع القرار العشرين.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، أيرلندا،

آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توغو، تونس، تونغا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سان مارينو، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، مملكة هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

الاتحاد الروسي

المتمتعون عن التصويت:

إثيوبيا، جمهورية إيران الإسلامية، بيلاروس، الجزائر، نيكاراغوا

تقرر الإبقاء على الفقرة الثامنة من ديباجة مشروع القرار العشرين بأغلبية 145 صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع 5 أعضاء عن التصويت.

[في وقت لاحق أبلغ وفد غانا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح الآن للتصويت الفقرة التاسعة من ديباجة مشروع القرار العشرين.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توغو، تونس، تونغا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر القمر،

جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سان مارينو، سري لانكا، السلغادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، مملكة هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، جمهورية إيران الإسلامية

الممتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، بيلاروس، الجزائر، مصر، المملكة العربية السعودية، نيكاراغوا

تقرر الإبقاء على الفقرة التاسعة من ديباجة مشروع القرار العشرين بأغلبية 143 صوتا مقابل صوتين، مع امتناع 6 أعضاء عن التصويت.

[في وقت لاحق أبلغ وفد غانا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطرح الآن للتصويت الفقرة الرابعة عشرة من ديباجة مشروع القرار العشرين. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بلير، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توغو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سان مارينو، سري لانكا، السلغادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي،

صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، مملكة هولندا، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

لا أحد

المتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، جمهورية إيران الإسلامية، بيلاروس، المكسيك، المملكة العربية السعودية، نيكاراغوا

تقرر الإبقاء على الفقرة الرابعة عشرة من ديباجة مشروع القرار العشرين بأغلبية 144 صوتا دون أصوات معارضة، مع امتناع 7 أعضاء عن التصويت.

[في وقت لاحق أبلغ وفد غانا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة الخامسة عشرة من ديباجة مشروع القرار العشرين.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر،

جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون عن التصويت:

بيلاروس، إثيوبيا، جمهورية إيران الإسلامية، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي

تقرر الإبقاء على الفقرة الخامسة عشرة من ديباجة مشروع القرار العشرين بأغلبية 146 صوتا بدون معارضة مع امتناع 5 أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة 1 من منطوق مشروع القرار العشرين.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، بيلاروس، كوبا، مصر، إريتريا، إثيوبيا، غانا، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، موريشيوس، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي

تقرر الإبقاء على الفقرة 1 من منطوق مشروع القرار العشرين بأغلبية 141 صوتا بدون معارضة مع امتناع 12 عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة 2 من منطوق مشروع القرار العشرين.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون عن التصويت:

بيلاروس، إثيوبيا، جمهورية إيران الإسلامية، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية
تقرر الإبقاء على الفقرة 2 من منطوق مشروع القرار العشرين بأغلبية 147 صوتا بدون معارضة مع
امتناع 6 أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة 5 من منطوق مشروع القرار العشرين.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما،
البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بوتان، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل،
بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر،
كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي،
الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا،
جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا،
الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا،
كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا،
ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا،
موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب،
ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان،
باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر،
جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سيراليون، سنغافورة،
سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا،
طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة
الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية إيران الإسلامية، الاتحاد الروسي

المتنعون عن التصويت:

الجزائر، بيلاروس، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، كوبا، إريتريا، إثيوبيا، نيكاراغوا، المملكة
العربية السعودية

تقرر الإبقاء على الفقرة 5 من منطوق مشروع القرار العشرين بأغلبية 143 صوتا ومعارضة عضوين،
مع امتناع 8 أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة 6 من منطوق مشروع القرار العشرين.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية إيران الإسلامية، الاتحاد الروسي

المتمتنعون عن التصويت:

الجزائر، بيلاروس، إريتريا، إثيوبيا، نيكاراغوا، المملكة العربية السعودية

تقرر الإبقاء على الفقرة 6 من منطوق مشروع القرار العشرين بأغلبية 145 صوتا ومعارضة عضوين، مع امتناع 6 أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة 7 من منطوق مشروع القرار العشرين.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

الأرجنتين، إسرائيل

المتنعون عن التصويت:

بيلاروس، مصر، إثيوبيا، جمهورية إيران الإسلامية، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية

تقرر الإبقاء على الفقرة 7 من منطوق مشروع القرار العشرين بأغلبية 144 صوتا ومعارضة عضوين، مع امتناع 7 أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة 8 من منطوق مشروع القرار العشرين.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، كندا،

تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، اليمن، زيمبابوي،

المعارضون:

الاتحاد الروسي

المتنعون عن التصويت:

بيلاروس، إريتريا، إثيوبيا، جمهورية إيران الإسلامية، نيكاراغوا، المملكة العربية السعودية
تقرر الإبقاء على الفقرة 8 من منطوق مشروع القرار العشرين بأغلبية 142 صوتا ومعارضة عضو واحد، مع امتناع 6 أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح الآن للتصويت مشروع القرار العشرين في مجموعه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن،

كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوتيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت لوسيا، سان مارينو، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغفا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا، الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الاتحاد الروسي.

المتنعون عن التصويت:

بيلاروس، إثيوبيا، جمهورية إيران الإسلامية، نيكاراغوا، المملكة العربية السعودية

اعتمد مشروع القرار العشرون في مجموعه بأغلبية 159 صوتا ومعارضة عضوين، مع امتناع 5 أعضاء عن التصويت. (القرار 239/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار السادس والثلاثين، المعنون "فريق الخبراء العلميين والتقنيين المعني بالتحقق من نزع السلاح النووي". طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة الثانية عشرة من الديباجة.

سأطرح للتصويت أولاً الفقرة الثانية عشرة من الديباجة.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بورتوريكو، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان،

كينيا، كيريباس، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

الاتحاد الروسي

المتنعون عن التصويت:

الصين، الهند، باكستان

تقرر الإبقاء على الفقرة الثانية عشرة من ديباجة مشروع القرار السادس والثلاثين بأغلبية 153 صوتا ومعارضة عضو واحد، مع امتناع 3 أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد باراغواي الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن مشروع القرار السادس والثلاثين في مجموعه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامبيرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا،

ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

الاتحاد الروسي

الممتنعون عن التصويت:

جمهورية إيران الإسلامية

اعتمد مشروع القرار السادس والثلاثون في مجموعه بأغلبية 164 صوتا ومعارضة عضو واحد مع امتناع عضو واحد عن التصويت. (القرار 240/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع القرار السابع والثلاثين المعنون "الدراسة الشاملة لجميع نواحي مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية". طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرات الأولى والسابعة والتاسعة من الديباجة والفقرة 1 من المنظوق. وسأطرح للتصويت أولاً الفقرة الأولى من الديباجة.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، تونس، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، شيلي، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، مملكة هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل

الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، الولايات المتحدة الأمريكية

تقرر الإبقاء على الفقرة الأولى من الديباجة بأغلبية 157 صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع عضوين عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة السابعة من الديباجة.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار،

ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الهند، إسرائيل، باكستان

تقرر الإبقاء على الفقرة السابعة من الديباجة بأغلبية 155 صوتاً دون أصوات معارضة، مع امتناع 3 أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة التاسعة من الديباجة.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا، المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا،

البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

الاتحاد الروسي

الممتنعون عن التصويت:

إسرائيل

تقرر الإبقاء على الفقرة التاسعة من الديباجة بأغلبية 153 صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن الفقرة 1 من المنطوق.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا،

السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل

الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية

تقرر الإبقاء على الفقرة 1 من المنطوق بأغلبية 154 صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع 3 أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن مشروع القرار السابع والثلاثين، في مجموعه، الذي طُلب إجراء تصويت مسجل بشأنه.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغوا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة،

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل

المتنعون عن التصويت:

لا أحد.

اعتمد مشروع القرار السابع والثلاثون في مجموعه بأغلبية 166 صوتا مقابل صوت واحد (القرار 241/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (س س) من البند 98 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك نكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 98 من جدول الأعمال.

البند 107 من جدول الأعمال (تابع)

منع الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير اللجنة الثالثة (A/79/459)

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/664)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الخامس الذي أوصت به اللجنة الثالثة في تقريرها. ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/79/664. ويرد نص التقرير، في الوقت الراهن، في الفرع كاف من الوثيقة A/C.5/79/L.22. نبت الآن في مشروع القرار. طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة 26 من المنطوق.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غيانا،

هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إيطاليا، جامايكا، كينيا، كيريباس، الكويت، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، رومانيا، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، طاجيكستان، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، جمهورية تنزانيا المتحدة، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

الأرجنتين، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، فرنسا، اليونان، الهند، الأردن، لاتفيا، موناكو، الجبل الأسود، مقدونيا الشمالية، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، الجمهورية التشيكية، إسرائيل، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليبيريا، ليختنشتاين، نيوزيلندا، باراغواي، سويسرا، تركيا، الولايات المتحدة الأمريكية

تقرر الإبقاء على الفقرة 26 من المنطوق بأغلبية 105 أصوات مقابل 18 صوتاً، مع امتناع 13 عضواً عن التصويت.

إبعد ذلك، أبلغ وفد الهند والفلبين الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين؛ وأبلغت وفود إستونيا وألبانيا وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وأيرلندا وإيطاليا وبلجيكا وبولندا وتشيكيا وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا والدانمرك وفنلندا ولكسمبرغ وليتوانيا والنمسا ومملكة هولندا الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت معارضة لمشروع القرار؛ وأبلغ وفد اليابان الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت].

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الخامس في مجموعه. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس في مجموعه (القرار 242/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند 107 من

جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند 108 من جدول الأعمال (تابع)

مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية

تقرير اللجنة الثالثة (A/79/460)

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/663)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها. ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/79/663. ويرد نص التقرير، في الوقت الراهن، في الفرع ياء من الوثيقة A/C.5/79/L.22.

ويرجى من الوفود الراغبة في الإدلاء ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت على أي مقترح في إطار هذا البند أن تفعل ذلك الآن في مداخلة واحدة.

أعطي الكلمة الآن لممثل الاتحاد الروسي.

السيد ليونيد شينكو (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): يرى الاتحاد الروسي، بصفته صاحب المبادرة في عملية وضع أول معاهدة دولية في التاريخ بشأن أمن المعلومات، أنه ينبغي للجمعية العامة أن تعتمد بالإجماع مشروع اتفاقية مكافحة الجريمة السيبرانية. إن هذه الوثيقة نتاج خمس سنوات من العمل المضني من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة منذ اتخاذ القرار 247/74 في عام 2019 والذي أنشأ اللجنة المخصصة وحتى اعتماد مشروع هذه المعاهدة في آب/أغسطس 2024.

واتسمت المفاوضات بالتوتر ولم ينخرط فيها جميع المشاركين بروح بناءة. وحاولت بعض البلدان صراحة تقويض العملية واستخدمت أساليب مريبة للقيام بذلك. فقد مارست ضغوطاً سياسية واستخدمت بعض المنظمات غير الحكومية والشركات المروضة لتحقيق هذه الغاية. بل وأن تلك البلدان أعاققت أنشطة مشاركة الوفد الروسي في اللجنة المخصصة. وعلى وجه الخصوص، رفضت النمسا والولايات المتحدة إصدار تأشيرات دخول لرؤساء الوفود ونواب الرؤساء والخبراء، منتهكتين بذلك التزاماتهما بصفتهما بلدين مضيفين لمقر الأمم المتحدة ومكاتبها.

وقد دعتا مع بعض الوفود الأخرى إلى توسيع نطاق مشاركة الجهات من غير الدول في أعمال اللجنة المخصصة، مما يقوض عملية التفاوض الحكومية الدولية في الأمم المتحدة. كما تجلّى سوء مسلك هاتين الدولتين في مناقشات اللجنة المخصصة. فعلى الرغم من اتخاذ القرار 247/74، الذي يشكل ولاية هذه الهيئة التابعة للأمم المتحدة المتمثلة في وضع معاهدة دولية شاملة ومخصصة، نشطت البلدان الغربية في الترويج لتفسيرها الخاص للأهداف المتعلقة بحقوق الإنسان الواردة فيه، متجاهلة تطلعات ودوافع البلدان النامية. وأفضت جهود وفود الولايات المتحدة وحلفائها إلى استبعاد عدد من الأحكام من النص، تتعلق باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض الإرهاب والتطرف وبكيفية منع هذا الاستخدام، وكذلك بشأن التداول غير المشروع للمخدرات والأسلحة والتحريض على الانتحار وغير ذلك من أشكال الجرائم الخطيرة، بما في ذلك الهجمات على البنية التحتية الحيوية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولم

تؤخذ أيضاً في الاعتبار الأساليب الحديثة لتحديد جرائم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مثل أساليب التحقيق الخاصة.

وعلاوة على ذلك، أُبقي على أحكام في النص يمكن أن تستخدمها الدول المهتمة بالانسحاب من التعاون في مجال مكافحة المجرمين الذين يسيئون استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وفي هذا الصدد، لم تُنفذ ولاية اللجنة المخصصة، وفقاً للقرار 247/74، سوى جزئياً.

وقد اعتمدت روسيا نسخة مشروع الاتفاقية الذي يرجع إلى شهر آب/أغسطس، مع بعض التحفظات، واحتفظت بحقها في الإدلاء ببيان وإصدار التحفظات ذات الصلة عند توقيع الاتفاقية والتصديق عليها. وعلى الرغم من أوجه القصور التي تشوب النص، فإن المعاهدة المعتمدة تشكل أساساً قوياً للتعاون في مجال إنفاذ القانون لمكافحة جرائم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وهي تركز على مكافحة الوصول غير المصرح به إلى البيانات الإلكترونية والاستيلاء عليها بصورة غير قانونية، فضلاً عن التزوير والاختلاس والاحتيال. كما تكافح غسل الإيرادات غير المشروعة، وكذلك استغلال الأطفال والتحرش بهم.

وتسمح الوثيقة أيضاً بتنفيذ المبدأ الرئيسي للأمم المتحدة - وهو حماية السيادة - وتسهل تبادل الأدلة الإلكترونية وتشغيل شبكة من مراكز الاتصال الوطنية للتحقيق في الجرائم على مدار الساعة. وتنص على إنشاء هيئة استعراض دائمة، أي مؤتمر للدول الأطراف.

ومع ذلك، ينبغي ألا تظل هذه المعاهدة العالمية جامدة دون تطور. فهي تحتاج إلى مزيد من التطوير والتحسين. ويمكن القيام بذلك من خلال وضع بروتوكولات إضافية. وهناك فرص لتجريم استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض الإرهاب والتطرف.

وأود أيضاً أن أشكر جمهورية فييت نام الاشتراكية على مبادرتها بتنظيم مراسم لتوقيع اتفاقية مكافحة الجريمة السيبرانية في هانوي. ونحن على استعداد لتقديم الدعم للشركاء في ذلك الحدث ونأمل في جذب أكبر عدد ممكن من المشاركين. ونشجع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على تقديم المساعدة اللازمة، بما في ذلك من خلال التبرعات الروسية لميزانية تلك الهيئة. وندعو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الذهاب إلى فييت نام لتوقيع هذه المعاهدة الدولية والتصديق عليها فوراً. ونعتقد أن تفعيل الآليات المنصوص عليها في الاتفاقية سيسمح لنا بأن نكافح على نحو مؤثر الجرائم المعلوماتية التي تستغل بصورة مطردة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/79/460 (القرار 243/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين الذين يرغبون في الكلام تعليلاً للتصويت بعد التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت تقتصر مدتها على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد تروبيبي (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): ترحب الأرجنتين باختتام المفاوضات بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة السيبرانية. للاتفاقية نتيج مواصلة التعاون القانوني الدولي ومعاينة المتسببين في تلك الآفة، وهي آفة دولية في نطاقها. ولذلك، ينضم بلدي إلى توافق الآراء بشأن هذه المسألة ويود أن يعرب عن موقفه الوطني فيما يتعلق بالفقرة العاشرة من الديباجة؛ والفقرة 4 من المادة 14؛ والفقرة 4 من المادة 15؛ والفقرة 5 من المادة 16، والتي تثير جميعاً القلق لأنها يمكن أن تسمح باستغلال القاصرين. إن الاعتداء الجنسي على الأطفال باستخدام الذكاء الاصطناعي التوليدي أو بواسطة وسائل أخرى إهانة لا تُحتمل للكرامة الإنسانية. ويرى وفد بلدي أنه لا ينبغي أن تكون هناك أي تنازلات أو ثغرات تسمح باستغلال القُصّر، كما لا ينبغي تبرير الإفلات من العقاب على الجرائم السيبرانية.

إن الفقرة 4 من المادة 14 يمكن أن تؤدي إلى جعل استغلال الأطفال يبدو أمراً عادياً. وحتى في حال تركيب الصور باستخدام الذكاء الاصطناعي، فإن إنشاء مواد كهذه يمكن أن يساهم في تسهيل استغلال الأطفال وإساءة معاملتهم. فهي جسر للمواد غير القانونية، يشكل حافزاً للمستهلكين ويغذي الطلب على استغلال الأطفال في المواد الإباحية. وقد يكون لها أيضاً تأثير سلبي ويمكن أن تسهل الاستمالة.

وتتيح الفقرة 4 من المادة 15 نفس السيناريو، حيث تشجع استغلال الأطفال والمراهقين من خلال الآباء أو الأوصياء أو أطراف ثالثة، وهو ما قد يغري بارتكاب أفعال محظورة بالنسبة للبالغين ولكنها أفعال يمكن أن تمر دون عقاب إذا أتى بها قاصرون. وتجد الأرجنتين نفسها مضطرة لحماية الأطفال والمراهقين من الاستغلال الذي تنتجه هذه المادة.

تقتضي الفقرة 5 من المادة 16 تقديم دليل على نية إلحاق الضرر، مما يضيف متطلبات لتصنيف هذه الجريمة التي تلحق ضرراً بالغا بالأطفال والمراهقين. وينبغي للإجراء الموضوعي المتمثل في النشر غير الرضائي أن يكون كافياً لاستيفاء معايير هذه الجريمة. وأي صعوبة في الإثبات يمكن أن تعيق أو تجعل من المستحيل الوفاء بعبء الإثبات الذي ينبغي خفضه لصالح الضحايا.

إن فهم الأرجنتين لمفهوم الجنسية يتسق مع المعنى الوارد في الفقرة 3 من المادة 7 من نظام روما الأساسي. ويود وفد بلدي أن يضيف أن اختيار المنظور الجنساني على حساب نقاط الضعف الأخرى يقلل من أولوية نقاط الضعف هذه، ويجعل النهج إقصائياً بدلاً من أن يكون شمولياً. وتتأى الأرجنتين بنفسها عن المواد المذكورة أعلاه، وتعتزم صياغة تحفظاتها على المعاهدة في الوقت المناسب فيما يتعلق بالنقاط غير القابلة للتفاوض، في ضوء الالتزامات التي تعهدت بها عند الانضمام إلى اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

السيد تران نام ترونغ دانغ (فيت نام) (تكلم بالإنكليزية): يرحب وفد بلدي باعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة السيبرانية بتوافق الآراء. إن الاتفاقية هي أول صك قانوني دولي ينظم الفضاء الإلكتروني. كما أنها تجسد نهج الأمم المتحدة المتعدد الأطراف في التصدي للتحديات العالمية المشتركة. وتعمل الاتفاقية على سد الفجوات من خلال توطيد التعاون بين الدول ذات القدرات التكنولوجية المختلفة. إنها إنجاز جماعي من قبل جميع الدول الأعضاء، بغض النظر عن الحجم أو مستوى التنمية أو المنطقة الجغرافية.

وأشعر بفخر وتواضع كبيرين تجاه ما أظهرته الدول الأعضاء من دعم وثقة باختيار عاصمة بلدي هانوي لتكون مكاناً لحفل التوقيع في عام 2025. وتجسد هذه القرارات ثقة الدول الأعضاء في التزام فييت نام الثابت بتعددية الأطراف وقدرتها على المساهمة بشكل مجدٍ في التصدي للجريمة السيبرانية. ولن تدخر فييت نام أي جهد لضمان نجاح هذا الحدث المهم. ونتطلع إلى الترحيب بوفود جميع الدول الأعضاء في هانوي العام المقبل.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند 108 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند 129 من جدول الأعمال (تابع)

التحقيق في الظروف والملابسات المؤدية إلى الوفاة المأساوية لداغ همرشولد ومرافقيه

مشروع القرار (A/79/L.26)

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/666)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/79/L.26 الذي أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها. ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/79/666. ويرد نص التقرير، في الوقت الراهن، في الفرع ميم من الوثيقة A/C.5/79/L.22.

تشرع الجمعية العامة الآن في النظر في مشروع القرار A/79/L.26.

أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه، منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، انضمت البلدان التالية أيضاً إلى مقدمي مشروع القرار A/79/L.26: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، إريتريا، أستراليا، إيسواتيني، أفغانستان، إكوادور، أنتيغوا وبربودا، أندورا، أنغولا، أوزبكستان، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيلاروس، تايلند، تشاد، تشيكيا، توغو، توفالو، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، دولة فلسطين، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سري لانكا، السنغال، السودان، سورينام، شيلي، طاجيكستان، العراق، غابون، غامبيا، غواتيمالا، غينيا، غينيا الاستوائية، فييت نام، قبرص، قيرغيزستان، كابو فيردى، كازاخستان، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، لايتيا، لبنان، ليبيريا، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا،

المغرب، المكسيك، ملاوي، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هنغاريا، اليونان.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/79/L.26 المعنون "التحقيق في الظروف والملازمات المؤدية إلى الوفاة المأساوية لداغ همرشولد ومرافقيه". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار دون تصويت؟

اعتمد مشروع القرار A/79/L.26 (القرار 244/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند 129 من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

تقارير اللجنة الخامسة

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ستنظر الجمعية العامة في تقارير اللجنة الخامسة عن البنود من 136 إلى 140 و 142 و 143 و 145 و 147 و 154 من جدول الأعمال.

أطلب الآن من مقرر اللجنة الخامسة، السيد إيلي جبريل ياسين عبد الله، ممثل جيبوتي، أن يعرض في مداخلة واحدة تقارير اللجنة المعروضة على الجمعية.

السيد عبد الله (جيبوتي) مقرر اللجنة الخامسة (تكلم بالإنكليزية): يُشرفني أن أعرض تقارير اللجنة الخامسة. خلال الجزء الرئيسي من الدورة التاسعة والسبعين، اجتمعت اللجنة الخامسة في الفترة من 7 تشرين الأول/أكتوبر إلى 24 كانون الأول/ديسمبر 2024، وعقدت 22 جلسة عامة والعديد من المشاورات غير الرسمية. وقد نظرت الجمعية العامة بالفعل في عدد من تقارير اللجنة في جلساتها العامة السادسة عشرة والخامسة والثلاثين والرابعة والخمسين. وترد التقارير الإضافية للجنة الخامسة التي تتضمن توصيات للنظر فيها خلال الجزء الرئيسي من الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة في الوثيقة A/C.5/79/INF/2.

وتشمل التوصيات مشاريع قرارات بشأن التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات، والمخطط العام لتجديد مباني المقر، وتخطيط البرامج، وخطة المؤتمرات، وجدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة، وجدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتقرير عن أنشطة مكتب الأخلاقيات، والنظام الموحد للأمم المتحدة، ونظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، وإقامة العدل في الأمم المتحدة، وتمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين.

وفيما يتعلق بالبند 139 من جدول الأعمال، "الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025"، أوصت اللجنة بـ 13 مشروع مقرر بشأن بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية و 6 مشاريع قرارات على النحو التالي: مشروع القرار الأول، "الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025، الباب 26، اللاجئون الفلسطينيون"؛ مشروع القرار الثاني، "المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025"؛ مشروع

القرار الثالث، "الموضوعات الخاصة المتعلقة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025"؛ مشروع القرار الرابع، "الميزانية البرنامجية لعام 2025"؛ مشروع القرار الخامس، "النفقات غير المنظورة والاستثنائية لعام 2025"؛ ومشروع القرار السادس، "صندوق رأس المال العامل لعام 2025".

وأخيراً، توصي اللجنة الجمعية العامة بمشروع قرار بعنوان "تنقيح اختصاصات صندوق بناء السلام" ومشروع مقرر بعنوان "المسائل المؤجلة للنظر فيها مستقبلاً".

أود أن أشكر جميع الوفود على تعاونها وأن أؤكد لها أن التغييرات التي أدخلت خلال الجلسة الرسمية الثانية والعشرين المستأنفة للجنة الخامسة ستعكس في مشاريع القرارات والمقررات والتقارير التي ستصدر بجميع اللغات الرسمية.

قبل أن أختتم، أود أن أتوجه، وعلى صعيد شخصي، بالشكر إلى رئيسة اللجنة الخامسة، السفيرة إغريسيلدا غونزاليس لوبيز، وفريقها - السيدة أمريكا هيريرا غارسيا والسيدة صوفيا أمايا غاراي - على ما أبدوه من تقانٍ في توجيهنا خلال أعمالنا الشاقة، كما أشكر زملائي في المكتب - السيدة يوهانا بيسكوف، والسيد شيمون بيكالالا، والسيد صورات سوانيكيا - على تعاونهم ودعمهم. العمل معهم دائماً ما يكون تجربة ممتعة حقاً.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقرر اللجنة.

قبل المُضي قُدماً، أود أن أؤكد أنه نظراً لأن اللجنة أنهت عملها منذ فترة وجيزة، فإن تقاريرها متاحة باللغة الإنكليزية فقط. وأفهم أنه سيتم إصدارها بجميع اللغات في أقرب وقت ممكن. أشكر الأعضاء على تقهمهم.

وقد تم توضيح مواقف الوفود فيما يتعلق بتوصيات اللجنة في اللجنة وهي واردة في المحاضر الرسمية ذات الصلة. لذلك، إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة 66 من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لذلك ستقتصر البيانات على تعليقات التصويت. هل لي أن أذكر الأعضاء بأنه، وفقاً للمقرر 401/34، ينبغي للوفود، قدر الإمكان، أن تقتصر على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة، وأن تعليل التصويت محدد بمدة 10 دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها. عندما تكون هناك مقترحات متعددة في إطار بند من بنود جدول الأعمال، ينبغي الإدلاء ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت على أي منها أو عليها جميعاً في مداخلة واحدة، ثم اتخاذ إجراء بشأنها جميعاً، واحداً تلو الآخر. بعد ذلك، ستكون هناك فرصة للإدلاء ببيانات تعليلاً للتصويت بعد التصويت على أي منها أو جميعها في مداخلة واحدة.

وقبل أن نبدأ في اتخاذ إجراء بشأن التوصيات الواردة في تقارير اللجنة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البت فيها بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة، ما لم يتم إخطار الأمانة العامة بخلاف ذلك مسبقاً. وهذا يعني أنه حيثما تم إجراء تصويتات مسجلة، سنفعل الشيء نفسه. كما أمل أن نمضي قدماً في اعتماد تلك التوصيات التي تم اعتمادها دون تصويت في اللجنة، وذلك دون الحاجة إلى تصويت أيضاً. سيتم تحميل نتائج التصويت على بوابة e-DeleGATE تحت عنوان "مكان الجلسة العامة".

أود أن أوجه انتباه الأعضاء إلى مذكرة من الأمانة العامة معنونة "التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة لتتظر فيها الجمعية العامة"، وقد صدرت بوصفها الوثيقة C.5/79/INF/2.

وأود أيضاً أن أذكر الأعضاء بأن أي تصويتات على نية تصويت الوفود بعد انتهاء التصويت على اقتراح ما ينبغي توجيهها مباشرة إلى الأمانة العامة بعد الجلسة. وإنني أعتمد على تعاون الأعضاء في تجنب أي انقطاع في أعمالنا في هذا الصدد.

البند 136 من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المدققة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/640)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة في تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/79/L.20.

سنبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 245/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 136 من جدول الأعمال.

البند 138 من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لعام 2024

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/641)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة في تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/79/L.10.

سنبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 246/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 138 من جدول الأعمال.

البند 140 من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/642)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة في تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/79/L.19، بصيغته المعدلة شفويًا في اللجنة. أعطي الكلمة الآن لممثل الاتحاد الروسي لتقديم تعديل شفوي.

السيد لابوتين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): إن موقف الاتحاد الروسي بشأن الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011 قد تم تحديده بالتفصيل في اجتماعات اللجنة الخامسة. وفي ذلك الصدد، أود أن أدخل التعديل التالي على مشروع قرار الجمعية العامة فيما يتعلق بإلغاء الخطة البرنامجية للآلية الدولية المحايدة والمستقلة:

(تكلم بالإنكليزية)

”تقرر حذف جميع السرود والإشارات المتعلقة بالآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011 من البرنامج 6، الشؤون القانونية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام“.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قدم ممثل الاتحاد الروسي تعديلًا شفويًا على مشروع القرار. ووفقًا للمادة 90 من النظام الداخلي، ستبت الجمعية أولاً بشأن التعديل الشفوي المقدم من ممثل الاتحاد الروسي.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، جمهورية إيران الإسلامية، إريتريا، بيلاروس، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، السودان، الصين، كوبا، نيكاراغوا.

المعارضون:

الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بالاو، البرازيل، بربادوس،

البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنما، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشيكيا، تونغا، جامايكا، الجبل الأسود، جزر الباهاما، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، فنلندا، قبرص، قطر، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، لايتفيا، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مقدونيا الشمالية، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، مملكة هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

المتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، الأردن، أرمينيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، باكستان، البحرين، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بوتان، تشاد، توغو، تونس، الجزائر، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، جنوب أفريقيا، جيبوتي، سانت لوسيا، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، صربيا، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غينيا، الفلبين، فييت نام، الكاميرون، كينيا، لبنان، ليسوتو، مصر، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، نيبال، نيجيريا، هايتي، الهند، اليمن.

رُفِضَ التعديل الشفوي لمشروع القرار بأغلبية 10 أصوات مقابل 86 صوتاً، مع امتناع 52 عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 247/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

وأعطي الكلمة لممثل الاتحاد الروسي.

السيد لابوتين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): إن الاتحاد الروسي يناهض نفسه عن جميع الأحكام التي تشير إلى الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 140 من جدول الأعمال.

البند 142 من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/643)

معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.18.

نُبت الآن في مشروع القرار.

اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 248/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 142 من جدول الأعمال.

البند 143 من جدول الأعمال

جدول الأنصبة المقررة لقسمته نفقات الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/390/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.5.

أُطرح للتصويت الآن مشروع القرار الذي طُلب إجراء تصويت مسجل عليه.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بورتوريكو، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكا، توغو، تونس، تونغ، تيمور ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، رواندا،

رومانيا، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا الاستوائية، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، مملكة هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

بيلاروس، جزر القمر، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي، السودان الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، غينيا

اعتمد مشروع القرار بأغلبية 157 صوتا مقابل 5 أصوات، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار 249/79).

[بعد ذلك، أبلغ وفد زيمبابوي الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 143 من جدول الأعمال.

البند 154 من جدول الأعمال

جدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/669)

معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.6.

وقبل أن نشرع في البت في مشروع القرار، أود أن أؤكد أنه من المفهوم أن ثلاثة بلدان من المستوى باء، هي البحرين وجزر البهاما والمملكة العربية السعودية، ستُمنح بصورة استثنائية لفترة جدول الأنصبة المقررة 2025-2027 فقط، تخفيضات بنسبة 7,5 في المائة على معدلات أنصبتها المقررة، وأن الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن تتحمل تلك التخفيضات على أساس تناسبي.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 250/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

وأعطي الكلمة لممثل الاتحاد الروسي.

السيد لابوتين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): ينأى الاتحاد الروسي بنفسه عن جدول الأنصبة المقررة لحفظ السلام. وقد شرحنا موقفنا بشأن هذا البند من جدول الأعمال بالتفصيل خلال اجتماعات اللجنة الخامسة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 154 من جدول الأعمال.

البند 145 من جدول الأعمال

تقرير عن أنشطة مكتب الأخلاقيات

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/644)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها. ويرد نص التقرير، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.17.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 251/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 145 من جدول الأعمال.

البند 147 من جدول الأعمال

النظام الموحد للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/645)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها. ويرد نص التقرير، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.23.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 252/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 147 من جدول الأعمال.

البند 148 من جدول الأعمال

نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/646)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها. ويرد نص التقرير، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.12.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 253/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 148 من جدول الأعمال.

البند 149 من جدول الأعمال

تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/647)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علماً بتقرير اللجنة؟

تقرر ذلك (المقرر 549/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 149 من جدول الأعمال.

البند 137 من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

البند 150 من جدول الأعمال

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/648)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علماً بتقرير اللجنة؟

تقرر ذلك (المقرر 550/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البندين 137 و 150 من جدول الأعمال.

البند 152 من جدول الأعمال

إقامة العدل في الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/650)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها. ويرد نص التقرير، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.27.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 254/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 152 من جدول الأعمال.

البند 153 من جدول الأعمال

تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/651)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في تقريرها. ويرد نص التقرير، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.13.

نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار 255/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 153 من جدول الأعمال.

البند 139 من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/652)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يرد تقرير اللجنة، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.26، بصيغته التي تم تحديثها وتعديلها من الناحية التقنية في اللجنة. معروض على الجمعية ستة مشاريع قرارات أوصت اللجنة باعتمادها في تقريرها.

أعطى الكلمة الآن لممثلة إسرائيل لعرض تعديلين شفويين على مشروع القرارين الثاني والثالث.

السيدة فيلتشينسكي (إسرائيل) (تكلمت بالإنكليزية): يود وفد بلدي إجراء التعديل الشفوي التالي على مشروع القرار الثاني:

”تقرر عدم الموافقة على أي موارد لتغطية احتياجات الأونروا المقترحة المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف الواردة في الوثيقة (A/79/6 Sect. 26) لغزة والضفة الغربية والقدس الشرقية“.

وإضافة إلى ذلك، يود وفد بلدي إجراء التعديل الشفوي التالي على الفرع رابعا من مشروع القرار الثاني، ”التقديرات المنقحة المتعلقة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025 في إطار الباب 26، اللاجئين الفلسطينيين“:

”تقرر عدم الموافقة على أي موارد لتغطية الاحتياجات الواردة في الوثيقة A/79/515 التي اقترحتها الأونروا“.

وأخيرا، يود وفد بلدي إجراء التعديل الشفوي التالي على الجزء التاسع من مشروع القرار الثالث، ”التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته العادية الخامسة والخمسين والسادسة والخمسين والسابعة والخمسين“:

”تقرر عدم الموافقة على أي موارد تتعلق بالأنشطة المتصلة بغزة والضفة الغربية والقدس ومرتفعات الجولان، التي صدر بها تكليف من المجلس في دورته الخامسة والخمسين“.

إن وفد بلدي لا يزال يشعر بقلق عميق حيال النتائج التي توصلت إليها أفرقة الاستعراض المستقلة التي تشير إلى أن وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) تواجه تحديات بسبب زيادة التسييس في أوساط موظفيها، الأمر الذي يؤثر على حياديتها. ويذكر التقرير أيضا أن مرافق الأونروا قد أسيء استخدامها لتحقيق مكاسب سياسية أو عسكرية، مما يقوض حياديتها.

ويشعر وفد بلدي بانزعاج بالغ إزاء النتائج التي توصل إليها مكتب خدمات الرقابة الداخلية والتي أشارت، في تسع حالات، إلى احتمال تورط موظفين تابعين للأونروا في الهجمات المسلحة التي وقعت في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023.

ولذلك، طرحت إسرائيل هذه التعديلات الشفوية. ونطلب من الزملاء التصويت مؤيدين لها لإرسال رسالة مفادها أن الوكالة يجب أن تخضع للمساءلة لأنها انتهكت مبادئ الحياد.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطى الكلمة الآن لممثل كوبا لعرض تعديل شفوي.

السيد تور دي لا كونسبسيون (كوبا) (تكلم بالإسبانية): يود الوفد الكوبي أن يقدم تعديلات شفوية على الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025، وعلى وجه التحديد فيما يتعلق بالباب المخصص للمبعوثين الخاصين للأمين العام.

ويود الوفد الكوبي أن يقدم التعديلات الشفوية التالية:

(تكلم بالإنكليزية)

”وإذ تشير إلى أن الجمعية العامة لم تبت في مفهوم المسؤولية عن الحماية أو نطاق تطبيقها أو آثارها أو سبل تنفيذها الممكنة؛

”وإذ تلاحظ أن تقديرات المجموعة المواضيعية الأولى تشمل السرود والمهام والاستراتيجية والعوامل الخارجية والنتائج ومقاييس الأداء والنواتج المتوخاة والمعلومات الأخرى ذات الصلة بالمستشار الخاص للأمين العام المعني بالمسؤولية عن الحماية؛

”تقرر حذف السرود والمهام والاستراتيجية والعوامل الخارجية والنتائج ومقاييس الأداء والنواتج المتوخاة والمعلومات الأخرى ذات الصلة بالمستشار الخاص للأمين العام المعني بالمسؤولية عن الحماية، على النحو الوارد في الإطار الاستراتيجي والسرود ذات الصلة الصادرة عن مكتب المستشار الخاصة للأمين العام المعنية بمنع الإبادة الجماعية الذي يرد في الوثيقة (A/78/6 (Sect.3)/Add.2).

”تطلب إلى الأمين العام أن يصدر تصويبا لتقريره (A/78/6 (Sect.3)/Add.2).

(تكلم بالإسبانية)

إننا نطرح تلك التعديلات، انطلاقا من رغبتنا في معالجة غياب ولاية واضحة بشأن عمل هؤلاء المستشارين الخاصين. ولذلك، نعتقد أن أفضل طريقة للمضي قدما هي كما أوضحنا في التعديلات الشفوية المقترحة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الاتحاد الروسي لعرض تعديل شفوي.

السيد لابتين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): سبق تقديم شرح مفصل خلال اجتماعات اللجنة الخامسة لموقف الاتحاد الروسي بشأن الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011 وقرارات مجلس حقوق الإنسان - دإ-1/35، دإ-55/19، دإ-21/55، دإ-23/55، دإ-27/55، دإ-17/56، دإ-2/57، دإ-20/57، دإ-36/57.

وفي هذا الصدد، أود عرض تعديلين لوثيقتين مختلفتين - A/C.5/79/L.21 و A/C.5/79/L.24 - في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

فيما يتعلق بالوثيقة A/C.5/79/L.21، مشروع التعديل المتعلق برفض تمويل الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011،

(تكلم بالإنكليزية)

”تقرر عدم الموافقة على تخصيص أي موارد للآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011“.

(تكلم بالروسية)

وفيما يتعلق بالوثيقة A/C.5/79/L.24، مشروع التعديل المتعلق بعدم تمويل قرارات مجلس حقوق الإنسان - دأ-1/35، دأ-19/55، دأ-21/55، دأ-23/55، دأ-27/55، دأ-17/56، دأ-20/57، دأ-2/57، دأ-36/57،

(تكلم بالإنكليزية)

”تقرر عدم الموافقة على أي موارد لتنفيذ القرارات دأ-1/35، 19/55، 21/55، 23/55، 27/55، 2/57، 20/57، 36/57 التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان“.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى السادس، واحداً تلو الآخر.

نبت أولاً في مشروع القرار الأول، المعنون ”الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025: الباب 26، اللاجئين الفلسطينيين“، الذي يرد نصه في الوثيقة A/C.5/79/L.4.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليتوانيا، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، رواتا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، ترينيداد

وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

الأرجنتين، جزر القمر، إسرائيل، مالطة، ناورو، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، تونغا

المتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، بلغاريا، الكاميرون، كندا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، إكوادور، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، كيريباس، ليبيريا، ليختنشتاين، لكسمبرغ، موناكو، الجبل الأسود، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، بالاو، بولندا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية 125 صوتاً مقابل 8 أصوات، مع امتناع 32 عضواً عن التصويت

(القرار 256/79).

[بعد ذلك، أبلغ وفد مالطة الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيداً؛ وأبلغت وفود أستراليا وإستونيا وأيرلندا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وجمهورية كوريا والدانمرك والسويد وفنلندا ولاتفيا وليتوانيا ومملكة هولندا والنمسا وهنغاريا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان الأمانة العامة بأنها كانت تنوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع القرار الثاني، المعنون "المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025"، الذي يرد نصه في الوثيقة A/C.5/79/L.21، بصيغته المعدلة شفويا في اللجنة.

وقد قدم ممثلاً لإسرائيل والاتحاد الروسي تعديلات شفوية لمشروع القرار الثاني.

ووفقاً للمادة 90 من النظام الداخلي، تبت الجمعية أولاً في هذه التعديلات الشفوية، واحداً تلو الآخر.

أطرح للتصويت الآن التعديل الشفوي الذي قدمه ممثل إسرائيل، والذي طُلب إجراء تصويت مسجل

عليه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، إسرائيل، ناورو، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، تونغا

المعارضون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو،

كمبوديا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المتنعون عن التصويت:

الكاميرون، كندا، إكوادور، الولايات المتحدة الأمريكية

رُفض التعديل الشفوي على مشروع القرار الثاني بأغلبية 150 صوتاً معارضاً مقابل 7 أصوات مؤيدة، مع امتناع 4 أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد كندا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت معارضاً.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن التعديل الشفوي على مشروع القرار الثاني الذي قدمه ممثل الاتحاد الروسي.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

بيلاروس، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إريتريا، جمهورية إيران الإسلامية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي، سري لانكا، السودان

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، بربادوس، بلجيكا، بليز، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غيانا، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كينيا، كيريباس، الكويت، لاقتيا، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، مالطة، جزر مارشال، المكسيك، موناكو، الجبل الأسود، ميانمار، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي

المتنعون عن التصويت:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، البحرين، بنغلاديش، بوتان، بروني دار السلام، الكامبيون، تشاد، جزر القمر، جيبوتي، مصر، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غينيا، هايتي، الهند، إندونيسيا، العراق، الأردن، لبنان، ليسوتو، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، منغوليا، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، الفلبين، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سغافورة، جنوب أفريقيا، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، اليمن

رُفض التعديل الشفوي على مشروع القرار الثاني بأغلبية 90 صوتاً معارضاً مقابل 12 صوتاً مؤيداً، مع امتناع 44 عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد دولة بوليفيا المتعددة القوميات ونيبال الأمانة العامة بأنهما كانا ينيوان الامتناع عن التصويت].

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع القرار الثاني.

اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثاني دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار 257/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025"، ويرد نصه في الوقت الحاضر في الوثيقة A/C.5/79/L.24.

وقد قدم ممثلو إسرائيل وكوبا والاتحاد الروسي تعديلات شفوية على مشروع القرار الثالث. ووفقاً للمادة 90 من النظام الداخلي، تبت الجمعية أولاً في التعديلات الشفوية التي قدمتها تلك الوفود واحد تلو الآخر.

أطرح للتصويت الآن التعديل الشفوي الذي قدمه ممثل إسرائيل على الجزء الرابع.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، إسرائيل، ناورو، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، تونغا

المعارضون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، اليمن

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، كندا، إكوادور، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية

رُفض التعديل الشفوي على مشروع القرار الثالث بأغلبية 146 صوتاً معارضاً مقابل 7 أصوات مؤيدة، مع امتناع 5 أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغت وفود كندا وهنغاريا وزمبابوي الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت معارضةً.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن التعديل الشفوي الذي قدمه ممثل كوبا على الجزء الثامن من مشروع القرار الثالث.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، بيلاروس، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، كمبوديا، الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، جمهورية إيران الإسلامية، مالي، نيكاراغوا، النيجر، الاتحاد الروسي، السودان، زمبابوي

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، بليز، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كيريباس، لايتفيا، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، مملكة هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي

المتمتنعون عن التصويت:

أنغولا، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بوتان، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكامرون، تشاد، جزر القمر، جيبوتي، غامبيا، غينيا، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ماليزيا، ملديف، موريشيوس، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، عمان، باكستان، الفلبين، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، سورينام، تايلند، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، اليمن

رُفض التعديل الشفوي على مشروع القرار الثالث بأغلبية 82 صوتاً معارضاً مقابل 18 صوتاً مؤيداً، مع امتناع 52 عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن التعديل الشفوي الذي قدمه ممثل إسرائيل على الجزء

التاسع من مشروع القرار الثالث.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، إسرائيل، ناورو، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، تونغا

المعارضون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباس، الكويت، قيرغيزستان، لاos، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، ميانمار، ناميبيا، نيبال، مملكة هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، مقدونيا الشمالية، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فييت نام، اليمن، زمبابوي

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، الجمهورية التشيكية، إكوادور، الفلبين، الولايات المتحدة الأمريكية

رُفض التعديل الشفوي على مشروع القرار الثالث بأغلبية 147 صوتاً معارضاً مقابل 7 أصوات مؤيدة، مع امتناع 5 أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد هنغاريا الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت].

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح للتصويت الآن التعديل الشفوي الذي قدمه ممثل الاتحاد الروسي.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

بيلاروس، الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إريتريا، جمهورية إيران الإسلامية، نيكاراغوا، الاتحاد الروسي، السودان

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بربادوس، بلجيكا، بليز، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غيانا، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كيريباس، الكويت، لايتفيا، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، جزر مارشال، المكسيك، موناكو، الجبل الأسود، ميانمار، مملكة هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي

المتنعون عن التصويت:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بوتان، بروني دار السلام، الكامبيون، تشاد، جزر القمر، الجمهورية الدومينيكية، مصر، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غينيا، هايتي، الهند، إندونيسيا، العراق، الأردن، كينيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ماليزيا، ملديف، موريتانيا، موريشيوس، منغوليا، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، عمان، باكستان، الفلبين، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا، تايلند، تونغا، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، اليمن

رُفُض التعديل الشفوي لمشروع القرار بأغلبية 81 صوتا مقابل 9 أصوات، مع امتناع 51 عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد دولة بوليفيا المتعددة القوميات الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع الجمعية الآن في البت في مشروع القرار الثالث ككل. اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث ككل (القرار 258/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الرابع المعنون "الميزانية البرنامجية لعام 2025" الذي يرد نصه، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.25 بصيغته المستكملة من الناحية الفنية في اللجنة.

اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار 259/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الخامس المعنون "المصروفات غير المتوقعة وغير العادية لعام 2025" الذي يرد نصه، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.8.

اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار 260/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار السادس المعنون "صندوق رأس المال المتداول لعام 2025" الذي يرد نصه، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.9.

اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار السادس (القرار 261/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

السيدة نينكوف (صربيا) (تكلمت بالإنكليزية): تنأى جمهورية صربيا بنفسها عن توافق الآراء بشأن الصياغة الواردة في جميع فقرات القرار المعنون "المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025" والمتعلقة بتخصيص الموارد وإنشاء الوظائف لتنفيذ القرار 282/78 المعنون "اليوم الدولي للتفكير في الإبادة الجماعية التي وقعت في سريبرينيتسا في عام 1995 وإحياء ذكراها".

ونؤكد مجدداً أن عملية تقديم القرار 282/78 برمتها كانت ميسرة إلى حد كبير. ولم تتم أي مشاورات في البلد المعني بالقرار وقدم الأفراد القرار دون موافقة رئاسة دولتهم. وعلاوة على ذلك، لم تجر أية مناقشات سواء بين الشعوب التي تعيش في البوسنة والهرسك أو في المنطقة ككل. بل على العكس من ذلك، خيمت السرية على عملية إعداد القرار.

وقد أدى ذلك كله إلى اضطرار الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى التصويت على مسألة حساسة جداً تتطلب توافقاً في الآراء. واتخذت جميع القرارات المتعلقة بالجرائم الفظيعة بتوافق الآراء في الجمعية العامة. وعلاوة على ذلك، لم يصوت أكثر من نصف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على النص.

ونثق ونؤمن بأن الأزمة المالية والتحديات التي تشكل بيئة عمل الأمم المتحدة ينبغي أن تجربنا على توجيه الموارد المالية من ميزانية الأمم المتحدة، أولاً وقبل كل شيء، نحو العمل الميداني لتقديم المساعدة للمجتمعات المحلية في حالات النزاع وما بعد النزاع بهدف تحقيق مصالح حقيقية وبناء الثقة. ولا يخدم هذا القرار وتخصيص الموارد اللازمة لتنفيذه هذا الهدف.

السيد لابوتين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): ينأى الاتحاد الروسي بنفسه عن جميع الأحكام التي تشير إلى الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس

2011؛ أو قرارات مجلس حقوق الإنسان د-1/35 ود-19/55 ود-21/55 ود-23/55 ود-27/55 ود-17/56 ود-2/57 ود-20/57 ود-36/57؛ أو القرار 282/78 بشأن سريريننتسا.

السيد إيفسينكو (بيلاروس) (تكلم بالروسية): للأسباب المذكورة خلال جلسات اللجنة الخامسة، تتأى جمهورية بيلاروس بنفسها عن القرارات المتعلقة بتمويل الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011، وكذلك عن القرارات التي صدرت عن مجلس حقوق الإنسان الخاصة ببلدان محددة ومفهوم المسؤولية عن الحماية وتمويل القرار 282/78 بخصوص "اليوم الدولي للتفكير في الإبادة الجماعية التي وقعت في سريريننتسا في عام 1995 وإحياء ذكراها".

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 139 من جدول الأعمال.

البند 137 من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/79/653)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتمادهما في تقريرها. نبت في مشروع القرار ومشروع المقرر واحدا تلو الآخر.

نبت أولا في مشروع القرار المعنون "تتقيح اختصاصات صندوق بناء السلام" الذي يرد نصه، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.15.

اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار 262/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع المقرر المعنون "المسائل التي أرجى النظر فيها إلى مرحلة لاحقة" الذي يرد نصه، في الوقت الراهن، في الوثيقة A/C.5/79/L.28.

اعتمدت اللجنة مشروع المقرر دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع المقرر (المقرر 551/79).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند 137 من جدول الأعمال.

وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها. وباسم الجمعية، أود أن أشكر سعادة السيدة إغريسيلا أراسيلي غونزاليس لوبيز، ممثلة السلفادور، ورئيسة اللجنة الثالثة، وأعضاء المكتب والممثلين وأمين اللجنة على جودة العمل الذي أنجزوه.

وفيما يتعلق ببرنامج عمل الجمعية العامة، بصرف النظر عن المسائل التنظيمية، أود أن أبلغ الأعضاء بأن البنود والبنود الفرعية التالية لا تزال مفتوحة للنظر فيها أو لم يُنظر فيها بعد خلال الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة: البنود 9 و 11 إلى 14 و 17 و 18 و 21 و 21 (ب) و 28 إلى 37، و 39 إلى 45 و 51 و 61 إلى 65 و 65 (أ) و (ب) و 69 و 72 و 72 (أ) إلى (ج) و 73 و 75 و 75 (أ) و (ج) و 87 و 88، و 98، و 101 إلى 115، و 115 (د)، و 116، و 116 (ز) إلى (ط)، و 116 (ك) و (ل)، و 117 إلى 125 و 125 (أ) و (ج) و (و) إلى (ي) و (ل) و (م) و (س) إلى (ق) و (ث) و (س) و (ض) و 126 و 127 و 130 إلى 167 من جدول الأعمال.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحيط علما بالبنود التي لا تزال مفتوحة للنظر فيها أو التي لم يُنظر فيها بعد خلال الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): إذ نختتم الجزء الرئيسي من الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأهنئ جميع أعضاء الجمعية على عملهم الجاد وتفانيهم والتزامهم المتجدد بتعددية الأطراف. فخلال الأشهر الأربعة الماضية من المناقشات والمفاوضات المكثفة، اتخذ العديد من القرارات المهمة بهدف تعزيز عمل الأمم المتحدة ووجودها في جميع أنحاء العالم وبناء عالم يسوده السلام والرخاء والاستدامة. وأود أن أشيد على وجه الخصوص برؤساء اللجان الرئيسية على العمل الجيد الذي قاموا به. وبالنسبة لممثلي اللجنة الخامسة، يسعدني أنهم أوفوا بوعدهم باحتتام أعمالهم قبل عيد الميلاد. وأهنئهم وأشكرهم.

إن استئناف الدورة في كانون الثاني/يناير المقبل سيكون فرصة لمواصلة تنفيذ جدول الأعمال، مع التركيز على أولوياتنا. واعتباراً من كانون الثاني/يناير، سيبدأ مكثبي عدة أنشطة بهدف تعزيز تعددية الأطراف والتعاون الدولي. وأعلم أن بإمكانني التعويل على دعم الجمعية العامة في تنفيذ جدول الأعمال. كما أننا سندعم الدول الأعضاء في تنفيذ ميثاق المستقبل (القرار 1/79)، الذي وافقت الجمعية العامة للتو على الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية. وأثبت نظام المنسق المقيم قيمته باعتباره آلية للمساعدة في تسريع تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وتحفيزه. وأشيد بالدول الأعضاء على دعمها المتواصل للنظام. وإذ أعلن اختتام هذا الجزء الرئيسي من الدورة التاسعة والسبعين، أود مرة أخرى أن أغتنم هذه الفرصة لأتمنى للممثلين وأحبائهم راحة يستحقونها وعطلة سعيدة.

رُفعت الجلسة الساعة 18/25.